



Tikrit University Journal for Rights

Journal Homepage : <http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t>

Wise Management - A comparative study –

Assist. Lect. Huaida Abdullah Ibrahim

College of Law, University of Warith Al-Anbiyaa, Karbala, Iraq

howaida@uowa.edu.iq

Dr. Ibrahim Hamid Mohsen

Prime Minister's Office, Baghdad, Iraq

d.ibrahimzubadi@gmail.com

Assist. Lect. Shaymaa Jabaar Joudah

College of Administration and Economics, University of Warith Al-Anbiyaa
Karbala, Iraq

Shaymaajabar14@gmail.com

Dr.. Safa Sadoun Al-Saedi

Prime Minister's Office, Baghdad, Iraq

Article info.

Article history:

- Received 11 Oct 2022
- Accepted 30 Oct 2022
- Available online 1 Dec 2022

Keywords:

- Good Governance.
- Rule Of Law.
- Democracy.

Abstract: Reasoning in administration and governance is one of the modern terms that have invaded the world in recent years. This term calls for respect for principles related to the rule of law such as legality, transparency, oversight and accountability, as well as the principles of democracy that include participation, justice, equality, efficiency and integrity.

The general feature of the beginning of the twenty-first century has become a major trend towards wise governance methods, so many countries rushed to ride this wave and tried to adapt themselves to this new given, related not only to the survival of their political systems in governance only, but also linked to the fate of many of these Countries that are threatened with demise, and the fate of their peoples and economies.

الإدارة الرشيدة - دراسة مقارنة -

أ.م.د. ابراهيم حميد محسن
مكتب رئيس الوزراء، بغداد، العراق
d.ibrahimzubadi@gmail.com

د. صفاء سعدون السعيد
وزارة الداخلية، بغداد، العراق

م.م. هويدا عبدالله ابراهيم
كلية القانون، جامعة وارث الانبياء، كربلاء، العراق
howaida@uowa.edu.iq

م.م شيماء جبار جودة
كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة وارث الانبياء، كربلاء، العراق
Shaymaajabar14@gmail.com

معلومات البحث : **الخلاصة:** تُعد الرشادة في الإدارة والحكم من المصطلحات الحديثة التي غزت العالم في

تواريخ البحث:
- الاستلام : ١١ / تشرين الاول / ٢٠٢٢
- القبول : ٣٠ / تشرين الاول / ٢٠٢٢
- النشر المباشر : ١ / كانون الأول / ٢٠٢٢

السنين الأخيرة ,حيث يدعو هذا المصطلح لاحترام المبادئ المتعلقة بسيادة القانون كالمشروعية والشفافية والرقابة والمساءلة ,وكذلك مبادئ الديمقراطية التي تتضمن المشاركة والعدالة والمساواة والكفاءة والنزاهة .
وقد أصبحت السمة العامة لبداية القرن الحادي والعشرين ,التوجه الكبير نحو أساليب الإدارة الرشيدة للحكم ,لذلك سارعت الكثير من الدول إلى ركوب هذه الموجة وحاولت تكييف نفسها مع هذا المُعطى الجديد ,المرتبط ليس فقط ببقاء أنظمتها السياسية في الحكم فحسب ,وإنما مرتبط بمصير العديد من هذه الدول التي أصبحت مهددة بالزوال ,وبمصير شعوبها واقتصادياتها.

© ٢٠٢٢، كلية الحقوق، جامعة تكريت

الكلمات المفتاحية :

- الادارة الرشيدة.
- سيادة القانون.
- الديمقراطية.

المقدمة :

اصبح الأخذ بمبادئ الإدارة الرشيدة من قبل الحكومات مطلباً شعبياً ودولياً ,فهو مفهوم صاغته المؤسسات الدولية في العقد الأخير من القرن المنصرم ,كفكرة مبتكرة لتسيير أمور البشر بشكل يضمن لهم حياة كريمة على كافة المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ,وقد تعاضم أمر هذا المفهوم أكثر في الفترة الأخيرة ,في أعقاب الانهيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي طالت العديد من البلدان ,والتي جاءت كنتيجة مباشرة للقصور في آليات الإدارة الرشيدة كالشفافية والمساءلة والعدالة ... وغيرها .

ومن منطلق اهمية البحث هذه ارتأينا تسليط الضوء على الإطار المفاهيمي والفكري لمصطلح الإدارة الرشيدة من خلال خطة بحث تتضمن مبحثين , الاول في ماهية الإدارة الرشيدة ,وبه سنتطرق الى تعريف الإدارة الرشيدة وأساسها القانوني في المطلب الاول , اما المطلب الثاني سنبحث في أهمية الإدارة الرشيدة , وفي المبحث الثاني سنخصصه لبيان مبادئ الإدارة الرشيدة وتجاربها , من خلال مطلبين , المطلب الأول في المبادئ المتعلقة بسيادة القانون والديمقراطية , اما المطلب الثاني سوف نتطرق فيه

لبيان تجربة الإدارة الرشيدة في العراق والدول المقارنة، وفي نهاية البحث سنشير من خلال الخاتمة الى ابرز النتائج التي تم التوصل اليها مع طرح لاهم التوصيات.

المبحث الأول

(ماهية الإدارة الرشيدة)

المطلب الأول / تعريف الإدارة الرشيدة وأساسها القانوني

الفرع الأول / تعريف الإدارة الرشيدة:

يرى بعض الباحثين أنَّ الإدارة الرشيدة تعني في أهم معانيها الإدارة العقلانية، لذا فهي نموذج للسلطة العقلانية القانونية الرشيدة، ويستند هذا التعريف على الشرعية والأسس القانونية المعقولة التي تستند إلى الاعتقاد بشرعية القواعد التي تُبنى عليها هذه السلطة، وأحقية هؤلاء الذين ارتقوا إلى المناصب العليا في ظل هذه القواعد، في أن يتمتعوا بسلطة إصدار الأوامر في إطار القانون.^(١)

ويرى البعض الآخر من الباحثين أنَّ الإدارة الرشيدة تعني مجموعة من القوانين والنُظم الهادفة إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق اختبار الأساليب المناسبة والفعالة، والقرارات التي تهدف إلى تحقيق خطط وأهداف المؤسسة، وبمعنى آخر أنها تعني وجود نُظم تحكم العلاقات بين الأطراف السياسية التي تؤثر في الأداء.^(٢)

وعُرفت الإدارة الرشيدة أيضاً بأنها عبارة عن إنشاء مؤسسات سياسية وقضائية وإدارية تؤدي عملها بكفاءة وتخضع للمساءلة ويعدها المواطنون مؤسسات شرعية يمكنها اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم، إذ تُعتبر قيم النزاهة والمشاركة والشفافية والمساءلة من أهم سمات الإدارة الرشيدة، والتي تسعى من خلالها إلى تعزيز سيادة القانون وتحقيق العدالة والمساواة في المجتمع.^(٣) وأخيراً فقد عُرفت الإدارة الرشيدة بأنها ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لتسيير شؤون المجتمع على كافة المستويات، وتشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي يقوم من خلالها المواطنون بالتعبير عن مصالحهم والسعي إليها وممارسة حقوقهم القانونية والوفاء بالتزاماتهم ومعالجة خلافاتهم.^(٤) ومن التعريفات السالفة، ترى الباحثة أنَّ التعريف الأنسب للإدارة الرشيدة هو: أنها تلك الإدارة التي تقوم بتركيز جهودها وعملها نحو محاربة الفساد وحُكم وسيادة القانون وترسيخ مبادئ الديمقراطية والنزاهة والشفافية، وتعزيز قدرة المواطنين على المشاركة والتغيير.

الفرع الثاني / العلاقة بين القانون و المجتمع

لقد استمدَّ القانون وجوده من الجماعات البشرية المختلفة، إذ إنَّ القانون قديم قَدَم تلك الجماعات، كما إنَّ المجتمع البشري يُعَدُّ الوعاء الذي يحتوي القواعد القانونية، فلا مُجْتَمَع دون قانون، وبالمثل ذاته لا قانون دون مُجْتَمَع، وبالنتيجة فإنَّ الإدارة تُعدُّ الجهة المنفذة للقانون، كما إنَّ أي تطوُّر يصيب المجتمع فإنه يُلقَى بِظِلَالِهِ على الإدارة والقانون كلاهما، فإذا كانت الإدارة تُعدُّ مرآة للحضارة، فإنَّ القانون يُعَدُّ مرآة للمجتمع.^(١) وإنَّ معنى الحكم بصورة عامة، ما هو إلا مجموعة من القواعد القانونية والتي من خلالها يتم إنفاذ القوة لصالح مجموعة معيَّنة، وبالتالي فإنَّ الحكومة أو الإدارة الرشيدة تتصرف لصالح أفراد المجتمع، ويتوجب عليها إتاحة الفرصة لهم للمشاركة في صنع القرارات بصورة متساوية ومتكافئة تؤطرها الشفافية والمصادقية، لا بل وتكون مسؤولة أمامهم، وهو الأمر الذي يجعل الإدارة رشيدة.

وقد تطوَّرت القواعد القانونية في المجتمعات قبل تطوُّر الممارسات الإدارية، وتبيَّح أسبقية القواعد القانونية للمجتمعات عن تطوُّر الإدارة، فقد تطوَّرت القواعد القانونية في المجتمعات خلال ثلاث مراحل رئيسية: مرحلة القوَّة، حيث كانت القاعدة التي تحكم المجتمع في ذلك الوقت هي أنَّ القوَّة تُنشئ الحق ومن ثمَّ تقوم بحمايته، فلا قانون دون قوَّة، وينتهي ويضمحل بفقدانها،^(٢) بعد ذلك انتقلت القواعد القانونية إلى مرحلة جديدة أُطلقَ عليها مرحلة التقاليد الدينية، وذلك بسبب ضياع الحقوق ممن لا يمتلكون القوَّة، فانتقل القانون إلى مرحلة الأحكام الإلهية التي قام بنشرها رجال الدين في المجتمع،^(٣) وفي هذه المرحلة ظلت الإدارة مقيدة بقوانين ذات طبيعة مقدَّسة، وإنَّ الموظف الإداري أصبح يمتلك صبغة دينية ناتجة من قدسية القواعد القانونية الحاكمة،^(٤) ومع تطوُّر المجتمع الحديث، وظهر فروع مختلفة للقانون بشقَّيه العام والخاص، تطوَّرت الإدارة، سواء من ناحية الإدارة العامَّة أم ناحية إدارة الأعمال، فأضحى القانون العام بكافة فروعه المختلفة يمثِّل ضابطاً للإدارة العامَّة؛ فيما أضحى القانون الخاص وبكافة فروعه هو المنظم والضابط لإدارة الأعمال.^(٥) وقد تمَّ تحديد مجموعة من القواعد والتي على أساسها تمارس الإدارة الرشيدة سلطتها في الدولة، وهي:

١. القاعدة الأولى: والتي تتعلق بعملية اختيار ومراقبة عمل الحكومات.
٢. القاعدة الثانية: وهي تتعلق بقدرة الإدارة على صياغة وإنفاذ السياسات الناجحة القادرة على إدارة الموارد المتاحة.

٣. القاعدة الثالثة: وهي القاعدة التي تقيس مدى مؤسسية الإدارة، ومدى احترام طرقي عملية الإدارة الأساسية (المواطن والإدارة)، (وذلك من خلال مؤشر احترام سيادة وإنفاذ القانون، ومؤشر مكافحة الفساد في النظام السياسي وكذلك في الحياة العامة).^(١)

المطلب الثاني / أهمية الإدارة الرشيدة

المقدمة :

تبرز أهمية الإدارة الرشيدة من خلال اعتبارها الإدارة القائمة على اخلاقيات العمل وتحمل المسؤولية تجاه الافراد و الموارد المتاحة التي يجب استغلالها بشكل رشيد ويرتبط مفهوم الادارة الرشيدة بالتنمية المستدامة والمسؤولية المجتمعية , اذ يقع على عاتق التنفيذيين الذين يعتمدون على هذا الاسلوب الاداري الحد من الآثار البيئية السلبية التي تخلفها شركاتهم و المساهمة في ترقية المجتمع وتعزيز رفاهه وهو ما يحسن من سمعتها بين المستهلكين ويعود عليها بالربح المالي على المدى البعيد

الفرع الأول / مكافحة الفساد:

تُعدّ مكافحة الفساد من الأهداف الرئيسة لتطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة، ووفقاً لمعايير ومؤشرات الإدارة الرشيدة العالمية، فإنّ عملية مكافحة الفساد تقيس المدى الذي يمكن من خلاله للإدارة العامة أن تُحجّم المنافع الشخصية الصغيرة والكبيرة، وكذلك إيقاف أو تقليل سيطرة النّخب وأصحاب المنافع الشخصية على مؤسسات الإدارة،^(١) وإنّ في مقدمة الآثار والأضرار التي تتركها غياب سيادة القانون في مختلف إدارات الدولة والمجتمع على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأكثرها هدراً لكل برامجها وجهودها الإصلاحية هو تفشي الفساد وانعدام السيطرة عليه.^(٢)

هذا وتلعب المنظومة التشريعية في الدولة الرشيدة بمختلف أنواعها (الساتير، والقوانين العادية، والقرارات والتعليمات واللوائح التنفيذية... وغيرها) دوراً هاماً في مكافحة الفساد بأنواعه، فهي وحدها الكفيلة بتجريم الممارسات والأفعال التي تتضوي تحت مضمون الفساد وتمثّل شكلاً من أشكاله المختلفة، وهي وحدها التي تقرّر وتحدّد العقوبات على من يقترف جريمة الفساد، إذ لا جريمة ولا عقوبة دون نص، الأمر الذي يساهم بتعزيز المنظومة الرادعة لكل من لا ضمير ولا ثقافة تردعه في ارتكاب جريمة الفساد، وهي التي تضع الأحكام والقواعد التي تنظّم إدارة الشأن العام، فتحدّد وتبيّن الأصول والقواعد التي يجب على الجميع الالتزام بها، بما يعزز مفهوم الإدارة الرشيدة.^(٣)

الفرع الثاني / حماية الحقوق والحريات:

لا يمكن أن تكون الدولة راشدة، ما لم تكن فعّالة في حماية حقوق وحريات مواطنيها، وبتحقيق هذا الهدف ينشأ نوع من العلاقة الإيجابية بين الدولة الرشيدة ومواطنيها، فبدون هذه الحريات يخبو هذا الصوت الحقيقي وتخدم مشاركة المواطنين الخلقة في الإدارة الرشيدة وعلى مختلف المستويات، أما في حالة وجود هذه الحريات والحقوق فإنها تساعد على إصلاح الإدارة، إذ تساهم في تحقيق التقدم في ثلاث عناصر غاية في الأهمية، وهي: تقوية مؤسسات الإدارة، وتعزيز وتقوية مؤسسات المجتمع المدني، فضلاً عن تعزيز الإعلام الحر المسؤول اجتماعياً، وفي ذات الوقت فإن على الإدارة الرشيدة اتخاذ الإجراءات الوقائية الكفيلة بالحماية من سوء استغلال هذه الحقوق والحريات، الأمر الذي يتطلب أنظمة وقوانين تحقق التوازن في هذا الجانب، بهدف الحفاظ على حقوق وحريات المجتمع.^(١)

المبحث الثاني

يشير مفهوم الحوكمة الرشيدة أو الحكم الرشيد Good Governance إلى الأسلوب والطريقة التي تمارس من خلالها السلطة والإدارة وفق المبادئ عديده منها المشاركة Participation وتعني انخراط الأفراد (المرؤوسين) المواطنين والمجتمع المدني (في عمليات: تحديد الاحتياجات، إعداد الخطط والبرامج، وإعداد الموازنات، واتخاذ قرارات التشغيل اليومية، والنواحي المالية، والتنفيذ. و. الشفافية Transparency بين الحكومة والمواطنين، وضمان سهولة الحصول على معلومات، والانفتاح في العلاقة بين الحكومة أو القطاع الخاص أو المجتمع المدني من جانب والمواطنين من جانب آخر. و. سيادة القانون Rule of Law من خلال امتثال كافة الأطراف - سواء كانوا أفراداً، أو مؤسسات حكومية، أو مجتمع مدني - للمنظومة القانونية من قوانين أو تشريعات أو لوائح. ومكافحة الفساد Combating Corruption حيث يُعرف الفساد بأنه إساءة استخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مكاسب خاصة، ويقصد بمكافحة الفساد تواجد نظام متكامل وفَعَال لمجابهة الفساد لدى كل فاعل من الفاعلين، ودرجة تطبيق مختلف الفاعلين لهذا النظام والاستجابة Responsiveness: يُقصد بها استجابة الحكومة، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص،... إلخ لرغبات واحتياجات المواطنين، وللتغيرات السياسية والاقتصادية والمؤسسية. وتحقيق العدالة: Equity يُقصد بها درجة تقديم الحكومة، المجتمع المدني، القطاع الخاص، إلخ للخدمات على قدم المساواة، وطبقاً للاحتياجات ومبدأ تكافؤ الفرص.

المطلب الأول / المبادئ المتعلقة بسيادة القانون والديمقراطية.

الفرع الأول / المبادئ المتعلقة بسيادة القانون:

أولاً - مبدأ المشروعية: يعني مبدأ المشروعية خضوع الإدارة للقانون دون استثناء؛ ذلك أن القانون هو من ينظم العلاقات بين أبناء المجتمع من جهة، وبينهم وبين الدولة من جهة أخرى، كما ينظم العلاقة بين مؤسسات الدولة ويوفر الاستقلالية لكل منهم على أساس مبدأ الفصل بين السلطات، كون الناس سواسية أمام القانون وهو أحد حقوق الإنسان الأساسية، وهو عنصر مهم من عناصر الإدارة الرشيدة، لذا تُعتبر المشروعية من أهم مبادئ الإدارة الرشيدة، فبدون وجود هذا المبدأ المهم لا يمكن تصوّر وجود حكم صالح في أي بلد، فكلما خالفت المؤسسات العامة أحكام القوانين النافذة فيها، كلما ساد الفساد وانتشرت الفوضى داخلها، وكان ذلك سبباً رئيسياً لخلق الأزمات، إذ إنَّ استقرار المجتمع يأتي عبر الالتزام بتطبيق القوانين، وبالعكس فإنَّ غياب المشروعية وسلطانها في بلد ما، يكون مقياساً لغياب الحكم الرشيد فيه وابتعاده عن العقلانية في التوافق في إدارة المرافق العامة.^(١)

ثانياً - مبدأ الشفافية: الشفافية بالمجمل تعني تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث، وهي تركز على حرية تدفق المعلومات بحيث تكون العمليات والمؤسسات والمعلومات في متناول المعنيين بها، أي أن تكون القرارات وآليات اتخاذها وكيفية تنفيذها متاحة للجميع وفي الوقت المناسب وبالوسائل التي تراها السلطة أنها كفيلة بالوصول إلى كافة المواطنين دون غموض أو ضبابية، حتى تكون القرارات في متناول الجميع ومحلاً للنقاش لدى الرأي العام؛ للتمكن من مراقبتها والعمل بها للصالح العام^(٢)؛ ذلك أن الشفافية في صنع القرار تؤدي إلى ازدياد الثقة بين السلطة الحاكمة والطبقة المحكومة، وتعرّز فرص التعاون المشترك فيما بينهم، وتحد من عملية البيروقراطية (الروتين)، (لذا يجب على الدولة أن تصدر قوانين خاصة بحرية الحصول على المعلومات والبيانات من كافة المؤسسات الحكومية والخاصة المتعلقة منها بالمال العام على وجه الخصوص؛ لمعرفة كيفية استخدامها والمسائلة عنها عند الانحراف والتجاوز).^(٣)

ثالثاً - مبدأ الرقابة والمساءلة: عُرِّفت المساءلة بأنها التحقق فيما إذا كان كل شيء يسير وفقاً للخطة المرسومة والتعليمات الصادرة والقاعدة المقررة،^(٤) واستكمالاً لمبدأ الشفافية، لا بدّ لكل نظام ديمقراطي أن يحتوي على مبدأ المساءلة الذي يعني خضوع أفراد ومؤسساته لرقابة الجهات المختصة، سواء كانت قضائية أم تشريعية أم إدارية أم مستقلة، بالإضافة إلى رقابة الرأي العام؛ من أجل أن يُرقى بمستوى الأداء المؤسسي والحكومي للحفاظ على الصالح العام، بشرط أن تكون هذه المساءلة أو الرقابة حقيقية وغير خاضعة لأي نوع من أنواع الضغوطات من قبل الحكام، وإلا كانت رقابة شكلية.^(٥)

الفرع الثاني / المبادئ المتعلقة بالديمقراطية:

وتتمثل هذه المبادئ بالآتي:

أولاً - مبدأ المشاركة: ويُقصد به مشاركة المواطنين ومنظمات المجتمع المدني في بلد ما عملية الحكم وصناعة القرار , وتتمثل المشاركة بالقيام بعدة أنشطة من قبل هذه الأطراف للتأثير على أعمال الحكومة , والمشاركة إما أن تكون مباشرة بتدخل الشعب في صنع القرارات بشكل مباشر , وإما أن تكون المشاركة غير مباشرة , أو أفراد المجتمع رجالاً ونساءً في صنع القرارات , وذلك من خلال ممثلين حقيقيين ينوبون عنهم قانوناً.^(١)

ثانياً - مبدأ العدالة والمساواة: ويعني هذا المبدأ تحقيق المساواة الحقيقية بين أبناء المجتمع الواحد , وصولاً للعدالة ورضا المواطنين وعدم شعورهم بتفضيل البعض على البعض الآخر , وبالعكس فإن أي تمييز على أساس العرق أو الدين أو الجنس أو الأصل أو المبدأ , يكون له مردود سلبي ونتائج وخيمة قد تصل إلى حد التظاهرات والثورات والانقلابات , إذ إن هذا المبدأ يضمن توافق تأمين الفرص بين الأفراد الذين يُعتبرون الوحدة الأساسية لبنيان هيكل المجتمع والدولة على حدٍ سواء.^(٢)

ثالثاً - الرؤية الاستراتيجية: إنَّ رسم الاستراتيجية هو أوسع مدى من رسم السياسات المالية والاقتصادية والاجتماعية؛ ذلك أنَّ السياسات عادة تقتصر على أجل معين , في حين أنَّ الاستراتيجيات تهدف إلى تحقيق أهداف متعددة بعيدة الأمد والمnal , ومن شأن التخطيط الاستراتيجي توسيع رؤية الإدارة للتنبؤ الدقيق بالمستقبل البعيد للأجيال الحاضرة والقادمة , وتأمين غدٍ مشرق لهم عبر دراسة علمية وعملية منطقية لقراراتها , وتحديد النتائج الجيدة المتوخاة منها.^(٣)

رابعاً - مبدأ الكفاءة والنزاهة: وهو ما يعني استقطاب الأشخاص الكفؤين في محاولة لتأسيس إدارة تمثل الشرائح المختلفة للمجتمع , على أن تتم عملية اختيار الموظفين وترفيعهم بناءً على قدراتهم ومعارفهم ومهاراتهم فقط ,^(٤) علماً أنَّ الكفاءة والنزاهة صنوان لا يفترقان , فعندما توجد كفاءة ولا توجد معها نزاهة , لا يمكن تحقيق الأهداف والرؤى بصورة صحيحة , وفي حالة وجود نزاهة وعدم وجود كفاءة فإنَّ الأعمال تكون منجزة ولكن دون نزاهة , وبغية تحقيق الكفاءة والنزاهة بالشكل الأمثل لا بدَّ أن تكون تلك الأعمال خاضعة للرقابة والمساءلة والتقييم من قبل جميع المواطنين , وهذا ما يشجّع مؤسسات الدولة على تقديم خدماتها بأكمل وجه.^(٥)

المطلب الثاني/ تجربة الإدارة الرشيدة في العراق والدول المقارنة.

الفرع الأول / تجربة الإدارة الرشيدة في العراق:

بعد عقود طويلة من الحكم التسلسلي والشمولي ولغاية عام 2003 وبعد صراع مرير مع قوى الإرهاب والفساد في هذا البلد، نجد أنّ هناك بعضاً من المؤشرات التي تشير إلى تطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة في العراق، وإن كانت بمستوى لا يلبّي الطموح، ولا يرتقي إلى تطبيق تلك المبادئ على مستوى عالي كما في بعض دول العالم المتقدم، وذلك لعدّة أسباب من أهمها الصراعات والتجاذبات السياسية، وكذلك الوضع الأمني الاستثنائي خصوصاً في السنوات القليلة التي تلت تغيير نظام الحكم في عام 2003، وصولاً إلى التحدي الكبير والخطير الذي تمثّل بسيطرة تنظيم داعش الإرهابي على ثلثي البلد، ناهيك عن تفشي الفساد المالي والإداري بنسبة كبيرة جداً، لكن على الرغم من كل ذلك فإنّ هناك ثمة مؤشرات إيجابية تدل على تمتّع المواطن العراقي بنسبة معيّنة من الحقوق السياسية والمدنية، ومن أهمّها: حقّه في الانتخاب، والترشّح للانتخابات، وتشكيل للأحزاب السياسية، وكذلك إنشاء منظمات المجتمع المدني، والحق في التعبير عن الرأي والتظاهر السلمي، لدرجة يفوق بها على غيره من المواطنين العرب في الدول المقارنة، على الرغم من كون هذه الدول تشهد استقراراً وتطوراً على نحو يفوق العراق^(١) وعلى وفق مبادئ الإدارة الرشيدة التي تم طرحها في ما تقدّم من البحث، لا بدّ لنا من تقييم تجربة الإدارة الرشيدة في العراق على ضوء تلك المبادئ، وذلك من خلال الآتي:

أولاً - المبادئ المتعلقة بسيادة القانون: لقد أرسى الدّستور العراقي النافذ لسنة 2005 قواعد هذا المبدأ، إذ نصّ على أنّ السيادة للقانون، والشعب هو مصدر السلطات وشرعيّتها^(٢)، كما نصّ الدستور العراقي لسنة 2005 على مبدأ الرقابة على السلطة التنفيذية من قبل نواب الشعب في البرلمان^(٣)، أما بالنسبة لرقابة الرأي العام في العراق فإنها تكاد تكون محدودة التأثير؛ وذلك بسبب قلّة فاعليّتها ومحدوديّة قوّتها الملزمة للسلطة التنفيذية^(٤)؛ إذ استطاع بعض الفاسدين المتنفذين في الإدارة من تعطيل مفعولها^(٥)، ولعلّ من أهم الأسباب المعرّقة لسلطة الرأي العام هو صعوبة الوصول إلى المعلومات التي تخص عمل مؤسسات الدولة، فهذا الأمر يتيح بشكل كبير تفعيل المساءلة الشعبية والرقابة على أداء الحكومة، وحسناً فَعَلَ المشرّع في إقليم كردستان العراق حينما أصدرَ قانوناً يتضمن حرية الوصول إلى المعلومات من قبل المواطنين^(٦)، وهو يُعد تطور إيجابي وسابقة جيدة تحدث في العراق في مجال حرية الرقابة على أداء عمل الإدارة من قبل المواطنين، من خلال قيام الإدارة بنشر البيانات والمعلومات العامة التي تخص مؤسساتها، مع ملاحظة أنّ هذا القانون قد استثنى بعض المعلومات الحساسة التي تتصل بأمن الدولة وأمن المواطن

والتي ينبغي الحفاظ على سرّيتها وأن لا تكون متاحة للجميع، ولا بد من الإشارة إلى أنّ هناك بعض التحركات على المستوى الرسمي والإعلامي لغرض حثّ السلطة التشريعية في العراق من أجل سن قانون مشابه لقانون إقليم كردستان.

أمّا بالنسبة لمؤشر الفساد المالي والإداري فإنّ العراق يقبع في المراكز الأخيرة بالنسبة لمؤشرات الفساد التي تنشرها منظمة الشفافية الدولية، واستناداً لآخر تقارير المنظمة المذكورة فقد تصدر العراق الدول الأكثر فساداً في العالم ولسنوات متعددة^(١)، وإذا ما أضفنا إليها تقارير هيئة النزاهة في العراق عن حالات الفساد المالي والإداري الموجودة في مختلف المؤسسات والوزارات، فلا نستغرب الدور الذي يلعبه الفساد في الابتعاد عن مفهوم الإدارة الرشيدة^(٢)؛ ويرجع السبب في تراجع العراق إلى مواقع متدنية بالنسبة لدول العالم في مجال استئراء الفساد ومكافحته، إلى وجود اختلالات بين الإطارين المؤسسي والتشريعي في معالجة قضايا الفساد، وكذلك ضعف الشفافية والمصارحة في الكشف عن الكثير من قضايا الفساد، والتي ما زالت المجاملات الحزبية والفئوية تتسرّ عليها باستمرار، فضلاً عن هشاشة الإجراءات القانونية المطلوبة لمكافحة الفساد إذا ما تعلّق الأمر بأحد الأشخاص أو الأحزاب المتنفذة سياسياً.^(٣)

ولكن على الرغم من ذلك، فقد بُذلت العديد من الجهود للقضاء على هذه الظاهرة أو على الأقل التقليل من آثارها المدمّرة، وذلك من خلال إنشاء بعض المؤسسات والتي تختص بمكافحة آفة الفساد المالي والإداري، وهي :

١. **ديوان الرقابة الماليّة**: وهو الجهة المسؤولة والمتخصّصة عن التدقيق الماليّ، وقد مُنح صلاحيات واسعة، وكذلك رفع كفاءته، من أجل يمارس دوره بشكل جيد، ولكن لم يتم الاستفادة من تقارير هذا الديوان، ولم يتم محاسبة الأجهزة التنفيذية على المخالفات التي تم تشخيصها ورصدها من قبل الديوان.^(٤)

٢. **هيئة النزاهة**: وهي هيئة متخصصة بإنفاذ وتطبيق القوانين، وذلك من خلال التحقيق في الحالات التي يُشكّ فيها بأنها حالات فساد مالي وإداري يمارسها منتسبو الإدارة، وقد أنشئت هذه الهيئة بموجب أمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم (55) لسنة 2004 م، وهذه الهيئة هي الأخرى لم تلبي الطموح؛ وذلك بسبب التوافقات والمجاملات السياسية والحزبية، حيث تم التغاضي عن الكثير من ملفات الفساد الكبيرة المتعلقة بأصحاب النفوذ السياسي والحزبي.^(٥)

٣. **مكاتب المفتشون العامون**: تم إنشاء مكاتب المفتشين العامين بموجب أمر سلطة الائتلاف المؤقتة ذي العدد (57) لسنة 2004 م، وهو جهاز مستقل في كل وزارة، وقد أنيطت به مهمّة

التدقيق والمراجعة لملفات وزارات الحكومة، وكذلك الإشراف على كل جهات الإنفاق في تلك الوزارات.^(١)

ثانياً - المبادئ المتعلقة بالديمقراطية: لقد نصّت المادة (1) من الدستور العراقي لعام 2005 على أن: (جمهورية العراق دولة مستقلة ذات سيادة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي "برلماني" ديمقراطي اتحادي). لقد حَمَلَ العراقيون شعار الديمقراطية وسط تحدّيات كبيرة؛ وذلك لغرض إرسائها في بلدهم من أجل إصلاح وتعديل مؤسسات البلد، والذي كان يعاني تخلفاً كبيراً في شتّى مناحي الحياة بعد عقود من حكم الديكتاتورية، ولكن وبعد مرور بضع سنوات على تغيير النظام في 2003 تبَيَّنَ أنَّ هناك خرقاً كبيراً للنظام الديمقراطي في هذا البلد، ولعل من أهم هذه الخروقات هو قانون الانتخابات المعمول به منذ انتخابات عام 2005 ولغاية انتخابات عام 2018 والذي كان يعتمد على أسلوب القائمة المغلقة والذي كان يضمن المصالح الفئوية والحزبية التوافقية الضيقة، في أنَّ القانون الانتخابي الأصلح والأسلم والذي يخدم أغلب فئات الشعب، هو نظام القائمة المفتوحة والذي يتيح مشاركة أكبر وأوسع للناخب العراقي في المشاركة في صنع القرار، بعيداً عن المصالح الحزبية.^(٢)

أمّا بالنسبة لمبدأ المساواة، فقد نصّت المادة (14) من الدستور العراقي لعام 2005 على: (العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي، (كما ضَمِنَ الدستور الحقوق المدنية والسياسية لجميع أفراد الشعب، فقد أكدَّ أنَّ للجميع الحق في الحياة والأمن والحرية، وللجميع نساءً ورجالاً حق المشاركة في الشؤون العامة، وممارسة جميع حقوقهم بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح).

الفرع الثاني / تجربة الإدارة الرشيدة في البلدان المقارنة:

إنَّ معظم البلدان العربية المقارنة تنتمي إلى خانة ما يُطلق عليها مجازاً بـ(الدول الصلدة)، (أي تلك الدول التي تجمع بين الاستقرار النسبي ومواجهة مجتمعها، وبالتالي فإنها تفتقد إلى الشرعية ورضا مواطنيها عنها).^(٣)

وفيما يلي استعراض مختصر لأهم مبادئ الإدارة في البلدان العربية المقارنة، وذلك من هلال الآتي :

أولاً - المبادئ المتعلقة بسيادة القانون: تنحصر مشروعية الأنظمة السياسية في أغلب البلدان العربية المقارنة في ثلاث مصادر، هي: الشرعية التقليدية التاريخية، حيث يستمد هذا النظام شرعيته من مجموعة من التقاليد والأعراف العشائرية أو القبلية،^(٤) والمصدر الثاني هو شرعية الشخصية القيادية، حيث يستمد هذا النظام شرعيته من تقديس شخص الحاكم وأسطوريته على نحو ما، فهو وحده من يقرّر مصلحة

البلاد والعباد، ومن يخالف رأيه فهو يخالف القانون ومصالح البلاد برمتها^(١)، أما المصدر الثالث للمشروعية فهي الوراثة، حيث يُعد أسلوب توريث الحكم من أقدم أساليب إسناد الحكم والسلطة وهو الطريق الأمثل لشرعية الأمراء والحكام والملوك في الكثير من البلدان العربية المقارنة.^(٢) وبما أنَّ الدستور يُعد القاعدة القانونية المنظمة لشؤون الإدارة والحكم في البلدان العربية المقارنة، فإنَّ السمة الغالبة للقوانين والداستاتير في هذه البلدان هي التباعد الشاسع ما بين الواقع العملي والنصوص الدستورية، على الرغم من أنَّ هذه القوانين والداستاتير في الدول والمجتمعات الغربية تُبرز حالة التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ولكن واقع الحال يُشير إلى سطوة رئيس الدولة أو الحاكم على السلطة التشريعية والتي هي من المفروض أنها تمثل سلطة الشعب، لا بل أنَّ النصوص القانونية تُصاغ بطريقة تجعلها تتسم بنوع من المطاطية والمرونة لتتكيف مع تغيّر الأوضاع المناسبة للحاكم، حيث يحتفظ المشرّع بهامش حركي يسمح له بأن يناور عند اقتضاء الضرورة مراعاةً لمصلحة الحاكم.^(٣)

إنَّ غالبية الأنظمة العربية لم تصل بعدُ إلى مفاهيم الدولة الدستورية والقانونية وإلى فلسفة الديمقراطية كأسلوب لقيادة دولها ومجتمعاتها، لذلك نرى أنَّ الدساتير في الدول العربية المقارنة تتميز بالخلل الواضح في العلاقة ما بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، وهذا الخلل بطبيعة الحال يصب في مصلحة السلطة التنفيذية المتمثلة برئيس الدولة الذي يدير العملية السياسية في هذه البلدان،^(٤) وإنَّ ما يجري على العلاقة ما بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، يجري وبنفس القدر على العلاقة بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية، حيث تهيمن السلطة التنفيذية على أجهزة القضاء بشكل كبير ومباشر، على الرغم من تضمين جميع دساتير هذه الدول على استقلالية القضاء، إلَّا أنَّ الملك أو الرئيس أو الحاكم غالباً ما يتدخل في أعمال السلطة القضائية.^(٥)

أما بالنسبة لحقوق الفرد وحرية السياسية، فنجد أنَّ دساتير البلدان المقارنة تختلف في تعاملها مع هذا الأمر، وإنَّ كانت في كلتا الحالتين تتميز بالتعسفية، إذ نجد في بعض هذه الدساتير أنها تكفل حقوق الفرد وحياته السياسية، ولكنها تقتصر على الالتزام بتوجهات الدولة وسياساتها، بينما نجد في دساتير أخرى أنها لا تتضمن حتى ولو إشارة بسيطة إلى ذلك، كما هو الحال في دستور دولة قطر، ومن أهم أسباب ذلك هو أنَّ الكثير من هذه البلدان تخضع إلى أعمال قوانين الطوارئ، مثل مصر وسوريا والجزائر... وغيرها، كما إنَّ بعض هذه البلدان لم تنضم ومنذ تأسيسها إلى الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تنظم وتضمن حقوق الإنسان، وما يترتب على ذلك من تقييد حرية الرأي والتعبير.^(٦)

أما رقابة منظمات المجتمع المدني في هذه البلدان، فإنَّ علاقتها مع الإدارة تتسم بعدم الثقة،^(١) فقد تسمح الدولة قانوناً بتشكيل هذه المنظمات والمؤسسات، ولكنها بالمقابل تضع في طريقها سبلاً من القيود الإدارية والقانونية؛ لكي تتمكن من وضعها تحت المراقبة من أجل تحديد مجال حركتها أو حتى حلّها إن شاءت ذلك، وبالتالي فإنّ هذه المنظمات والمؤسسات تفقد فاعليتها والغاية التي أنشئت من أجلها في مراقبة الأداء الحكومي.^(٢)

أما بالنسبة للشفافية، فقد أشارت العديد من التقارير الدولية إلى أنّ وضع البلدان العربية المقارنة لا يزال دون المتوسط من ناحية الشفافية، إذ كانت النسبة تتراوح بين (صفر) (الذي يُشير إلى درجةٍ فسادٍ عاليةٍ وانعدام للشفافية، و (7) والتي تُشير إلى درجةٍ شفافيةٍ عاليةٍ وانعدامٍ للفساد،^(٣) وكان من ثمار ذلك أن أنشئت لجان لمكافحة الفساد كما في الأردن والكويت، وإقرار بعض التشريعات التي تساهم بتعزيز الشفافية كما في الجزائر وبعض دول مجلس التعاون الخليجي، وعزل بعض المسؤولين المتهمين بالفساد عن مناصبهم كما في المغرب، أو إقامة محاكمات علنية لبعض المسؤولين الكبار المتهمين بالفساد كما في مصر والمغرب والأردن، وأخيراً انضمام بعض هذه الدول إلى الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة جريمة الفساد كما في حالة لبنان.^(٤) وبالنسبة لمؤشر الفساد، فإنّ في مقدمة التداعيات التي يتركها غياب حكم القانون في شتى إدارات الدولة والمجتمع، وأكثرها تشبيطاً لكل جهود الإدارة الرشيدة، هو نقشي الفساد وعدم السيطرة عليه، وهو ما يقتضي إعادة هندسة أنظمة الحكم وأداء الإدارات العامة في هذا الدول، لكي تكون خاضعة لسلطة القانون القائمة على مبدأ الشفافية والمساءلة.^(٥)

ثانياً - المبادئ المتعلقة بالديمقراطية: تعاني أغلب البلدان العربية المقارنة من اختلال كبير في تطبيق مبدأ الديمقراطية، سواء بالنسبة للدول ذات النظام الشمولي، أم بالنسبة لتلك الدول التي طالتها رياح الربيع العربي، إذ إنّ كلاهما يعاني من ضعف النظام القانوني، وتفشّي الفساد الإداري والمالي، وانعدام الثقة المتبادلة ما بين الحاكم والمحكوم.^(٦)

أما بالنسبة لمبدأ العدالة والمساواة، فقد أشارت العديد من التقارير الدولية إلى هشاشة هذا المبدأ في العديد من الدول العربية المقارنة، فقد فشلت الإدارة في العديد من هذه الدول بتضمين هذا المبدأ بشكل جيد في المجتمعات التي تديرها، فمسألة التداول السلمي للسلطة بصورة دورية وبحريّة تامة ما تزال سراباً في هذه البلدان، ولحدّ الآن لا يوجد شيء يلوح في الأفق يوحي بأنّ هذا السراب قد يتحول إلى حقيقة واقعة في يوم من الأيام.^(٧)

ومن ناحية الكفاءة والنزاهة في البلدان العربية المقارنة, نجد أنَّ أغلبها تعاني من المحسوبية, التي تجعل رأس الحكومة في موضع يسمح له بتعزيز مصالح أفراد حزبه وخوآصه وأقاربه وجماعته, ويكون التعيين في أغلب مناصب الدولة العليا وفي كافة أنحاء البلاد من حصّة هؤلاء المقرّبين دون وضع أي اعتبار لمعيار الكفاءة والنزاهة والاختصاص, وهذا الموضوع ومن شدّة انتشاره في بعض هذه البلدان, بات مقبولاّ ومسلّم به اجتماعياً باعتباره حقيقة من حقائق المجتمع في هذه البلدان.^(١) أما بالنسبة لمبدأ المساواة, فقد تضمّنت دساتير البلدان العربية المقارنة نصوصاً تضمن مبدأ المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات, ولكن واقع الحال في كثير من هذه البلدان يكشف الهوة الكبيرة بين تلك النصوص وممارستها, حيث تحتكر أقاليم حزبية أو سياسية أو قبلية السلطة في تلك البلدان, فضلاً عن إصدار نصوص قانونية تمارس التقييد على ما أباحت تلك الدساتير, إذ غالباً ما تُحاط الحريات السياسية بتشكيل الأحزاب والتعبير والرأي والإضراب بالقيود القانونية, فتجعلها مجرد حبر على ورق.^(٢)

الخاتمة :

وفي ختام بحثنا المتواضع هذا, لا بدّ لنا من إعطاء موجز لأهم النتائج التي توصلنا إليها خلال مسيرة البحث لتكون أرضية من خلالها يمكن إدراج أهم التوصيات المتعلقة بالموضوع, وذلك من خلال الآتي:

أولاً - النتائج:

١. لقد طرح الفقه العديد من التعريفات بخصوص الادارة الرشيد بعضها تختلف عن الاخر نتيجة لاختلاف رؤيا الباحثين بخصوصها, وعلى العموم اتفق القول على أنها من المصطلحات الحديثة في مجال الإدارة.
٢. إنّ المضي في تبني الإدارة الرشيدة يتطلب مجموعة مبادئ, منها ما تتعلق بسيادة القانون ومنها ما يتصل بالديمقراطية باعتبارها وسائل ضرورية لقيام إدارة رشيدة .
٣. إنّ توافر مبادئ الشفافية والمساءلة يعد أمر حتمي لتحقيق سيادة القانون ومن ثم اتصاف الإدارة بوصف الرشاد, وهذا ما لم نجده في ظل التجربة العراقية التي شابها القصور وذلك لعدة أسباب , منها :تفشي الفساد واستغلال النفوذ السياسي , وعدم تشريع قانون يحق فيه للمواطن الوصول الى المعلومات الخاصة بإدارة الدولة ببسر وسهولة.

٤. إنَّ اصلاح العلاقة بين الإدارة والجمهور أمر ضروري لتحقيق الاستقرار السياسي والإداري، علاوة على تفعيل مبدأ المشاركة في إدارة الشؤون العامة والذي يعد مطلباً ضرورياً نحو الوصول إلى الرشادة في الإدارة وتحقيق الديمقراطية .

٥. بالنسبة لمؤشرات الإدارة الرشيدة في الدول العربية المقارنة، فقد تبينَ انعدامها أو ضعفها أو تعطيلها في أغلب تلك البلدان، ذلك على الرغم من تبني الكثير من هذه الدول مبدأ الرشادة في الإدارة إلّا أنَّ مؤشراتها ما زالت أقل من المأمول.

ثانياً -التوصيات:

١. يحتاج العراق والكثير من البلدان العربية المقارنة إلى تمكين القوانين القائمة فضلاً عن تشريع قوانين جديدة، على اعتبار أنَّ الإطار القانوني هو الحل الوحيد لمكافحة انتشار الفساد وتحقيق مبادئ الإدارة الرشيدة.

٢. يجب ضمان وجود هيئات قضائية مستقلة تماماً، تساعد على إنفاذ القوانين والتشريعات القائمة والتي تبغي القضائي كل مظاهر وأشكال الفساد المالي والإداري.

٣. بغية تحقيق الشفافية، لا بد من العمل على القيام بالتعديلات الضرورية واللازمة فيما يخص الدستور العراقي، تماشياً مع متطلبات الإدارة الرشيدة، ولا سيما تشريع قانون ينص على حرية الوصول للمعلومات، أو من خلال إصدار قانون خاص بذلك، على أن ينص على الآتي): يحدد الحق في الوصول الى المعلومة حق اساسي في سبيل الوصول للحكم الرشيد)

٤. يجب نزع الطابع الحزبي والفئوي والشخصي عن مكافحة الفساد، إذ ينبغي على الإدارة الرشيدة أن تركز جهود مكافحة الفساد على العمليات وليس على الأفراد، وذلك لضمان أن تكون تدابير مكافحة الفساد طويلة الأمد ومستدامة.

٥. بشكل عام، ينبغي أن تركز إصلاحات الإدارة الرشيدة على تحسين التواصل بين المسؤولين الحكوميين والأفراد، ويتمثل التحدي في إنشاء بنية تحتية للنزاهة في نشاط الإدارة، مع وجود أنظمة وقواعد ولوائح تعزز المساءلة والكفاءة .

٦. ضرورة إلزام الإدارة الحكومية بكافة تفرعاتها بالإفصاح عن المعلومات وصولاً لأعلى درجات الشفافية في أعمال السلطة التنفيذية، علاوةً على تفعيل الرقابة القضائية على أعمال الادارة لتأكد من التزامها جادة الرشاد عند تأدية اختصاصاتها.

المصادر:

أولاً - الكتب:

- د. أحمد خلف حسين الدخيل، صناديق الثروة السيادية بين مثالية الطرح ومتطلبات الحكم الرشيد، الذكرة للنشر والتوزيع، بغداد، ط. 2018، 1.
- أحمد منيسي، حقوق الإنسان في العالم العربي، موسوعة الشباب السياسية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، د. ت. (د. ت.).
- أسامة الشهبان، إدارة الدولة (المفاهيم والتطور)، (دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006م.
- د. أمين فرج شريف، الحكم الصالح في إقليم كردستان، دراسة في المقومات والمعوقات (1992-2013م مطبعة هيفي، أربيل، العراق، ط. 2019، 1م.
- أمين محمد دبّور، النظم السياسيّة المقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة 2013، م.
- برتراند بادى، الدولة المستوردة (تغريب النظام السياسي، (ترجمة: لطيف فرج، دار العالم الثالث للطباعة والنشر، القاهرة 1996، م.
- خميس حزام والى، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2003، م.
- سرمد كوكب الجميل، الموازنة العامة للدولة (مدخل معاصر، (شركة دار الأكاديميون للنشر، عمان، الأردن، ط. 2018، 1.
- د. سليمان محمد الطماوي، القضاء الإداري، الكتاب الأول /قضاء الإلغاء، دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر 1976، م.
- شعبان فرج؛ و خالد قاشي، الحاكمية وحالة الحد من الفساد للتخفيف من الفقر (حالة الجزائر،) عالم الكتب الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط. 2015، 1م.
- صلاح الدين حسن السيسى، آليات حوكمة البناء المؤسسي والمجتمعي للدولة وواجهة الفساد الإداري والمالي دون ناشر، ط. 2014، 1.
- صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة 2016، م.
- د. عزمي الشعيبي وآخرون، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان، القدس، فلسطين، ط. 2016، 4م.

- د. عصام عبد الشافي، بين المشروطية السياسية والحكم الراشد، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، دراسات سياسية، القاهرة 2016 م.
- كريم حسن، كتاب مؤتمر الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان 2004 م.
- لوريل إي ميلر، و جيفري مارتيني، التحول الديمقراطي في العالم العربي) توقعات ودروس مستفادة من حول العالم، (معهد أبحاث الدفاع الوطني، مؤسسة راند للنشر، سانتا مونيكا، الولايات المتحدة الأمريكية 2013 م.
- محمد باطويح، اللامركزية وإدارة المحليات) تجارب عربية ودولية، (سلسلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، العدد، (119) حزيران 2014 م/.
- محمد جاب الله عمارة، الإدارة في الخدمة الاجتماعية، المدخل إلى منظومة العولمة، الأصول- المفاهيم -الاتجاهات، الإسكندرية، ط.1
- محمد جبريل؛ و رجال عمر، مدخل إلى مفهوم الحكم الصالح في فلسطين، مركز رام الله لدراسة حقوق الإنسان، فلسطين 2003 م.
- محمد سامي عبد الصادق؛ و عبد الهادي فوزي العوضي، الوجيز في المدخل إلى علم القانون، كلية الحقوق، جامعة القاهرة 2019 م.
- د. محمد فوزي تويجي، القضاء الإداري، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 2016 م.
- محمود السقا، تاريخ فلسفة النظم الاجتماعية والقانونية) د. ن.، (القاهرة 2016 م.
- مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، سيادة القانون في الأردن) قراءات في متناول الشباب، منشورات مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني، عمان، الأردن، حزيران 2007 م.
- منظمة الشفافية الدولية، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد، تحرير وإصدار: المركز اللبناني للدراسات، برلين، منظمة الشفافية الدولية 2005 م.
- د. وسيم حرب، تطوير أداء القطاع العام في المنطقة العربية من منظور حكم القانون والإدارة الرشيدة) التجربة العراقية، (دون ذكر سنة أو مكان النشر.
- يوسف أحمد حسن، محددات الحوكمة ومعاييرها، مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، القاهرة، 2007 م.

ثانياً - الرسائل والأطاريح:

- إسلام بدوي, معايير الحوكمة الجيدة, رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية الدراسات العليا في جامعة الخليل, فلسطين 2008, م.
- بشرى نجم عبدالله المشهداني, الإطار المقترح لحوكمة الشركات المساهمة, أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة والاقتصاد في جامعة بغداد, بغداد 2007, م.
- سايح بوزيد, دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة, أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية العلوم الاقتصادية في جامعة أبي بكر بلقايد, تلمسان 2013, م.
- فضيل شبلبي, أزمة الثقة بين الحاكم والمحكوم) دراسة حالة الجزائر, (رسالة ماجستير مقدمة إلى معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية في جامعة الجزائر 1998, م.
- ليلي لعجال, واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم الراشد في المغرب العربي, رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية الحقوق في جامعة قسنطينة, الجزائر 2010, م.
- محمد متولي السيد, مبدأ المساواة بالمرافق العامة بالتطبيق على توزيع الخدمات الصحية في مصر, أطروحة دكتوراه غير منشورة, جامعة عين شمس, القاهرة 1997, م.

ثالثاً - المجلات والدوريات:

- أحمد غزال, الإدارة الرشيدة في الوطن العربي, مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية, جامعة محمد بوضياف, مسيلة, الجزائر, المجلد (2), العدد (7), السنة 2021 م.
- د. أحمد ناصوري, النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية, مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية, المجلد (24), العدد (8), دمشق 2008, م.
- أنور محمد فرج محمود, دور المجال العام في ترسيخ الحكم الرشيد, مجلة جامعة التنمية البشرية, المجلد (3), العدد (1), الجزائر, آذار 2017 م.
- د. أيمن أمين الباجوري, البعد القانوني في الإدارة العامة, مجلة كلية الإدارة والاقتصاد والعلوم السياسية, جامعة القاهرة, المجلد (22), العدد (2), نيسان 2021 م.
- بسام عبد الله البسام, الحوكمة الرشيدة) دراسة حالة العربية السعودية, (مجلة بحوث اقتصادية عربية, العددان (67) و (68), 2014, م.
- د. بومدين طاشمة, التحولات السياسية في البلدان العربية وعملية بناء الدولة في عصر المعلومات, المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية, الجزائر, العدد 2015, (13) م.

- د. حيدر نعمة بخيت، الحكم الصالح في العراق ودوره في بناء الدولة، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، العدد الثامن والعشرون، السنة التاسعة.
- دانا عبد الكريم سعيد، و كارديو أبو بكر عبد الله، حوكمة تشريعات الموازنة العامة) دراسة تحليلية، مجلة جامعة التتمية البشرية، المجلد، (6) العدد، (2) السليمانية، العراق 2020 م.
- ديانا عبد الحسن عبد الله محمد، العدالة الاجتماعية) معوقاتنا وسبل تحقيقها في المجتمع العراقي، مجلة جامعة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد، (27) العدد 2019، (5) م.
- سامية بابوري، الإصلاح السياسي والحوكمة الرشيدة) دراسة في العلاقة والمضامين، (مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد، (9) جوان، 2018 /قسنطينة، الجزائر.
- سفيان فوكة، دور الدستور الديمقراطي في إرساء مبادئ الحكمة الرشيد في العالم العربي، مجلة القانون والمجتمع، المجلد، (2) العدد، (1) الجزائر 2014 م.
- صباح محمد صالح الجبوري، دور العامل الخارجي في عملية التحول الديمقراطي) دول الربيع العربي أنموذجاً، (مجلة تكريت للعلوم السياسية، العدد. (11)
- د. صباح صابر خوشناو، الموازنة العامة والتخطيط الاستراتيجي، بحث منشور، الملحق العربي لمجلة الاقتصاد السياسي الصادرة باللغة الكردية، نقابة الاقتصاديين في كردستان العراق، السنة الثامنة، العدد 2010، (27) م.
- د. ظافر مدحي فيصل؛ و د. نادية ظريفي، ضمانات مبدأ سيادة القانون) العراق والجزائر أنموذجاً، (مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، عدد خاص ببحوث مؤتمر فرع القانون العام المنعقد تحت عنوان) الإصلاح الدستوري والمؤسساتي الواقع والمأمول، (للمدة من/14-13 تشرين الثاني/2018 م.
- عابنة محمد، الحوكمة الرشيدة في النظام السياسي الإسلامي لدولة المدينة الأولى، مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الإسلامية والعربية، العدد العاشر، شباط 2015 م/.
- عماد خليل إبراهيم، حوكمة المؤسسات الدستورية العراقية في ظل المعايير الدولية) دراسة في العلاقة بين حقوق الإنسان ومبدأ سيادة القانون، (مجلة العلوم التربوية والاجتماعية، جامعة الموصل، مج (6)، العدد 2019، (2) م.
- مناف مرزة نعمة، أثر مؤشرات الحكم الرشيد في مكافحة الفساد المالي والإداري في العراق، دراسة تحليلية للمدة من 2003-2014 م، مجلة العلوم الإدارية العراقية، المجلد، (1) العدد 2017، (2) م.

- د. نوزاد عبد الرحمن الهيتي, الحكم الصالح في الوطن العربي (دراسة تحليلية), (مجلة علوم إنسانية, السنة الرابعة, العدد 2006, (92) م.
- د. نوفل علي الشهبان, مقومات الحكم الراشد في استدامة التنمية العربية, مجلة دراسات إقليمية, مركز الدراسات الإقليمية, جامعة الموصل, المجلد الرابع, العدد العاشر, حزيران 2008 م/.
- د. ياسين محمد العيثاوي, و د. أحمد عدنان كاظم, تقويم أثر الإصلاح في الإدارة الرشيدة للحكم والتنمية المستدامة (دراسة في البعد السياسية العربي), (مجلة العلوم السياسية, جامعة بغداد).

رابعاً - المؤتمرات والندوات:

- أحمد كمال شعبان, قياس التقدم في أداء الحكم والإدارة الرشيدة, بحث منشور, مؤتمر حالة الحوكمة والإدارة العامة في الدول العربية, خيارات أم تحديات ومتطلبات جديدة, المنظمة العربية للتنمية الإدارية, عمان, الأردن 2013 م.
- أركان السبلاني, الحوكمة الرشيدة (من المعايير العامة إلى التطبيقات العملية في المجال الثقافي), الملتقى الإقليمي الأول حول ثقافة الحوكمة وحوكمة الثقافة في العالم العربي والإسلامي, أي رؤية استراتيجية مشتركة / 19-21, أيار, تونس 2017 م.
- حسين أحمد السرحان, الإطار التشريعي للحكم الرشيد والحق في التنمية (مع إشارة إلى العراق بعد 2003) بحث مقدّم إلى مؤتمر: الإصلاح التشريعي طريق نحو الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد, كلية القانون, جامعة الكوفة بالتعاون مع مؤسسة النبأ للثقافة والإعلام, للفترة من 25-26 نيسان 2018 م/.
- ريم محمد موسى, الثورات العربية ومستقبل التغيير السياسي, ورقة عمل مقدّمة إلى مؤتمر فيلادلفيا (السابع عشر) ثقافة التغيير, (عمان, الأردن/ 6-8, ديسمبر 2012 م/).
- د. كارم فاروق الشويخ, الدمج بين الجودة والحوكمة, مدخل جديد لتحسين أداء المؤسسات, بحث منشور, مؤتمر حالة الحوكمة والإدارة العامة في الدول العربية, خيارات أم تحديات ومتطلبات جديدة, المنظمة العربية للتنمية الإدارية, عمان, الأردن 2013 م.

خامساً - التقارير الرسمية:

- إياد السامرائي, مراجعة نقدية لمناقشة وإقرار الموازنة الاتحادية لعام 2008 م في مجلس النواب, نيسان 2008 م/.

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لسنة 2004 م، الحرية الثقافية في عالمنا المتنوع، مطبعة كركي، بيروت، لبنان 2004 م.
- البنك الدولي، التجربة الجورجية في مكافحة الفساد، ترجمة: مركز البيان للدراسات والتخطيط، السلسلة الثالثة، حزيران 2015 م.
- تقرير منظمة الشفافية لعام 2009، وتقرير المنظمة ذاتها للعام 2010.
- سامي الأتروشي، ورشة عمل حول إعداد وإقرار موازنة عام 2008 م في العراق، نيسان 2008 م.
- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، الكويت، نيسان / 2004 م.
- وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء وتقنية المعلومات، مسح التشغيل والبطالة في العراق، صفحات متفرقة.
- سادساً -الدساتير والقوانين:
- دستور العراق لعام 2005.
- قانون حرية الوصول إلى المعلومات في إقليم كردستان رقم (11) لسنة 2013.

Sources:

First - books:

- Dr. Ahmed Khalaf Hussein Al-Dakhil, Sovereign Wealth Funds between the Ideal Offering and the Requirements of Good Governance, Al-Zakhira for Publishing and Distribution, Baghdad, 1st edition, 2018.
- Ahmed Munisi, Human Rights in the Arab World, Youth Political Encyclopedia, Al-Ahram Center for Political and Strategic Studies, Cairo, (Dr. T).
- Osama Al-Shahwan, State Administration (Concepts and Development), Dar Al-Shorouk for Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 2006.
- Dr. Amin Faraj Sharif, Good Governance in the Kurdistan Region, A Study of the Elements and Obstacles (1992-2013), Hevi Press, Erbil, Iraq, 1st edition, 2019 AD.
- Amin Muhammad Dabour, Comparative Political Systems, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo, 2013.

- Bertrand Badi, The Importing State (Westernization of the Political System), Translated by: Latif Farag, Dar Al-Alam Al-Third for Printing and Publishing, Cairo, 1996 AD.
- Khamis Hizam Wali, The Problem of Legitimacy in Arab Political Systems, Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2003.
- Sarmad Kawkab Al-Jamil, The State's General Budget (a contemporary introduction), Academic House Publishing Company, Amman, Jordan, 1st edition, 2018.
- Dr. Suleiman Muhammad Al-Tamawy, Administrative Judiciary, Book One / The Judiciary of Cancellation, Dar Al-Fikr Al-Arabi for Printing, Publishing and Distribution, Cairo, Egypt, 1976 AD.
- Shaaban Faraj; And Khaled Qashi, Governance and the Case of Reducing Corruption to Alleviate Poverty (the Case of Algeria), Modern Book World for Printing, Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 1st Edition, 2015.
- Salah El-Din Hassan El-Sisi, Mechanisms of Governance of the Institutional and Societal Building of the State and the Interface of Administrative and Financial Corruption, without a publisher, 1st edition, 2014.
- Sophie Hassan Abu Talib, History of Legal and Social Systems, Arab Renaissance House, Cairo, 2016 AD.
- Dr. Azmi Al-Shuaibi and others, Integrity, Transparency and Accountability in Confronting Corruption, The Coalition for Integrity and Accountability (AMAN), Jerusalem, Palestine, 4th Edition, 2016.
- Dr. Essam Abdel Shafi, Between Political Conditionality and Good Governance, Egyptian Institute for Political and Strategic Studies, Political Studies, Cairo, 2016.
- Karim Hassan, Book of the Conference on Corruption and Good Governance in the Arab Countries, Center for Arab Unity Studies, Beirut, Lebanon, 2004.
- Laurel E. Miller, and Jeffrey Martini, Democratic Transition in the Arab World (Expectations and Lessons Learned from Around the World), National Defense Research Institute, RAND Corporation, Santa Monisa, USA, 2013.
- Muhammad Batweh, Decentralization and Local Administration (Arab and International Experiences), Development Bridge Series, Arab Planning Institute, Kuwait, Issue (119), June 2014.

- Muhammad Gaballah Emara, Management in Social Work, Introduction to the System of Globalization, Origins - Concepts - Directions, Alexandria, 1st edition.
- Muhammad Jibril; And Rahal Omar, An Introduction to the Concept of Good Governance in Palestine, Ramallah Center for the Study of Human Rights, Palestine, 2003.
- Mohamed Sami Abdel Sadek; And Abdel-Hadi Fawzy Al-Awadi, Al-Wajeez in Introduction to the Science of Law, Faculty of Law, Cairo University, 2019.
- Dr. Muhammad Fawzi Twiji, Administrative Judiciary, Dar Al-Fikr and Al-Qanun for Publishing and Distribution, Mansoura, Egypt, 2016.
- Mahmoud El-Sakka, History of the Philosophy of Social and Legal Systems, (Dr. N), Cairo, 2016 AD.
- Al-Hayat Center for Civil Society Development, the rule of law in Jordan (readings accessible to young people), Al-Hayat Center for Civil Society Development publications, Amman, Jordan, June, 2007.
- Transparency International, The Arab Integrity System in Confronting Corruption, edited and published by: The Lebanese Center for Studies, Berlin, Transparency International, 2005.
- Dr. Wassim Harb, Developing Public Sector Performance in the Arab Region from the Perspective of the Rule of Law and Good Governance (The Iraqi Experience), without mentioning the year or place of publication.
- Youssef Ahmed Hassan, Determinants and Standards of Governance, with a special reference to the pattern of its application in Egypt, Cairo, 2007.

Second - the letters and theses:

- Islam Badawi, Standards of Good Governance, a master's thesis submitted to the Council of the Faculty of Graduate Studies at Hebron University, Palestine, 2008.
- Bushra Najm Abdullah Al-Mashhadani, The Proposed Framework for Corporate Governance, a Ph.D. thesis submitted to the Council of the College of Administration and Economics at the University of Baghdad, Baghdad, 2007.
- Sayeh Bouzid, The Role of Good Governance in Achieving Sustainable Development, a PhD thesis submitted to the Council of the Faculty of Economic Sciences at Abi Bakr Belkaid University, Tlemcen, 2013.

- Fadil Shibli, The Crisis of Trust between the Ruler and the Ruled (A Case Study of Algeria), a master's thesis submitted to the Institute of Political Science and International Relations at the University of Algiers, 1998.
- Leila Lajal, The Reality of Development According to the Indicators of Good Governance in the Maghreb, a master's thesis submitted to the Council of the Faculty of Law at the University of Constantine, Algeria, 2010.
- Mohamed Metwally El-Sayed, The Principle of Equality in Public Utilities Applied to the Distribution of Health Services in Egypt, unpublished doctoral thesis, Ain Shams University, Cairo, 1997.

Third - Journals and periodicals:

- Ahmed Ghazal, Good Governance in the Arab World, Journal of the Researcher for Legal and Political Studies, Mohamed Boudiaf University, Msila, Algeria, Volume (2), Issue (7), Year 2021 AD.
- Dr. Ahmad Nasuri, The Political System and the Dialectic of Legitimacy and Legitimacy, Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences, Volume (24), Issue (8), Damascus, 2008.
- Anwar Muhammad Faraj Mahmoud, The Role of the Public Sphere in Consolidating Good Governance, Journal of the University of Human Development, Volume (3), Issue (1), Algeria, March / 2017.
- Dr. Ayman Amin Al-Bagouri, The Legal Dimension in Public Administration, Journal of the Faculty of Administration, Economics and Political Science, Cairo University, Volume (22), Issue (2), April 2021.
- Bassam Abdullah Al-Bassam, Good Governance (A Case Study of Saudi Arabia), Arab Economic Research Journal, Issues (67) and (68), 2014 AD.
- Dr. Boumedienne Tashma, Political Transformations in the Arab Countries and the State-Building Process in the Information Age, Al-Akkad Magazine Yemia for Social and Human Studies, Algeria, Issue (13), 2015.
- Dr. Haider Nima Bakhit, Good Governance in Iraq and its Role in Building the State, Al-Ghari Journal of Economic and Administrative Sciences, Issue Twenty-Eighth, Year Nine.
- Dana Abdul Karim Saeed, and Cardo Abu Bakr Abdullah, Governance of Public Budget Legislation (An Analytical Study), Journal of the University of Human Development, Volume (6), Issue (2), Sulaymaniyah, Iraq, 2020.

- Diana Abdul Hassan Abdullah Muhammad, Social Justice (its obstacles and ways to achieve it in Iraqi society), Babylon University Journal of Human Sciences, Volume (27), Issue (5), 2019 AD.
- Samia Babouri, Political Reform and Good Governance (A Study of the Relationship and Contents), Journal of Policy Notebooks and Law, Issue (9), June / 2018, Constantine, Algeria.
- Sufian Fouka, The Role of the Democratic Constitution in Establishing the Principles of Good governance in the Arab World, Journal of Law and Society, Volume (2), Number (1), Algeria, 2014.
- Sabah Muhammad Salih al-Jubouri, The Role of the External Factor in the Democratic Transformation Process (The Arab Spring Countries as a Model), Tikrit Journal of Political Science, Issue (11).
- Dr. Sabah Saber Khoshnaw, The General Budget and Strategic Planning, published research, the Arabic supplement to the Journal of Political Economy issued in the Kurdish language, the Union of Economists in Iraqi Kurdistan, the eighth year, No. (27), 2010 AD.
- Dr. Dhafer Medhi Faisal; friendship. Nadia Zarifi, Guarantees of the Principle of the Rule of Law (Iraq and Algeria as a Model), Journal of Legal Sciences, College of Law, University of Baghdad, special issue of the research of the Public Law Branch Conference held under the title (constitutional and institutional reform, reality and hope), for the period from 13-14 / November / 2018 AD.
- Ababna Muhammad, Good Governance in the Islamic Political System of the First City State, Al-Hijaz International Journal of Islamic and Arabic Studies, No. 10, February / 2015 AD.
- Imad Khalil Ibrahim, Governance of Iraqi Constitutional Institutions in Light of International Standards (a study in the relationship between human rights and the principle of the rule of law), Journal of Educational and Social Sciences, University of Mosul, Volume (6), Issue (2), 2019 AD.
- Manaf Marza Nehme, The Impact of Good Governance Indicators in Combating Financial and Administrative Corruption in Iraq, An Analytical Study for the Period from 2003-2014 AD, Journal of Iraqi Administrative Sciences, Volume (1), Issue (2), 2017 AD.
- Dr. Nawzad Abdul Rahman Al-Hiti, Good Governance in the Arab World (An Analytical Study), Journal of Human Sciences, Fourth Year, Issue (92), 2006.
- Dr. Nawfal Ali Al-Shahwan, Elements of Good Governance in the Sustainability of Arab Development, Journal of Regional Studies, Center

for Regional Studies, University of Mosul, Volume Four, Issue Ten, June 2008.

- Dr. Yassin Muhammad Al-Ithawi, and Dr. Ahmed Adnan Kazem, Evaluation of the Impact of Reform on Good Governance and Sustainable Development (A Study in the Arab Political Dimension), Journal of Political Science, University of Baghdad.

Fourth - Conferences and Seminars:

- Ahmed Kamal Shaaban, Measuring Progress in Governance and Good Administration Performance, published research, Conference on the State of Governance and Public Administration in the Arab Countries, Options or Challenges and New Requirements, Arab Organization for Administrative Development, Amman, Jordan, 2013.
- Arkan Al-Sablani, Good Governance (from general standards to practical applications in the cultural field), the first regional forum on the culture of governance and the governance of culture in the Arab and Islamic world, i.e. a common strategic vision, May 19-21, Tunisia, 2017.
- Hussein Ahmed Al-Sarhan, The Legislative Framework for Good Governance and the Right to Development (with a reference to Iraq after 2003), a research presented to a conference: Legislative reform is a path towards good government and combating corruption, Faculty of Law, University of Kufa in cooperation with Al-Nabaa Foundation for Culture and Information, for the period of 25 -26/April/2018 CE.
- Reem Muhammad Musa, Arab revolutions and the future of political change, a working paper presented to the Seventeenth Philadelphia Conference (Culture of Change), Amman, Jordan, 6-8 December 2012.
- Dr. Karem Farouk Al-Shuwaikh, Integrating Quality and Governance, A New Approach to Improving Institutional Performance, Published Research, Conference on Governance and Public Administration in the Arab Countries, Options or New Challenges and Requirements, Arab Organization for Administrative Development, Amman, Jordan, 2013.

V. Official Reports:

- Iyad Al-Samarrai, Critical review of the discussion and approval of the federal budget for the year 2008 AD in Parliament, April / 2008 AD.
- The United Nations Development Program, Human Development Report for the year 2004 AD, Cultural Freedom in our Diverse World, Karaki Press, Beirut, Lebanon, 2004 AD.
- The World Bank, the Georgian experience in combating corruption, translated by: Al-Bayan Center for Studies and Planning, third series, June, 2015.

- The report of the Transparency Organization for the year 2009, and the report of the same organization for the year 2010.
- Sami Al-Atroushi, a workshop on preparing and approving the 2008 budget in Iraq, April 2008.
- The Arab Investment Guarantee Corporation, Investment Climate Report in the Arab Countries, Kuwait, April 2004.
- Ministry of Planning, Central Agency for Statistics and Information Technology, Employment and Unemployment Survey in Iraq, separate pages.

Sixth: Constitutions and laws:

- Iraq's Constitution of 2005.
- Law of Freedom of Access to Information in the Kurdistan Region No. (11) of 2013.